

المحاضرة الأولى

١- يرجع وجود القانون التجاري الي :

- (مبررات وجود القانون التجاري) : ص ٢
١- السرعة
٢- الائتمان (الثقة)

- أ- السرعة في المعاملات التجارية
ب- الثقة في المعاملات التجارية
ت- الائتمان في المعاملات التجارية
ث- السرعة والائتمان معا

٢- يجوز ابرام الصفقات عن طريق الاتفاقات الشفهيه

- أ- في القانون التجاري
ب- في القانون المدني
ت- في القانون التجاري والمدني
ث- لايجوز الاتفاقات الشفهيه في كل الحالات

٣- من اهم مبررات انصار وحدة القانون الخاص

- أ- الادوات والوسائل التجاريه لم تعد قاصرا على التجار
ب- ان المعاملات الماديه ليست بحاجة ماسة الي السرعة والائتمان
ت- ان هناك بعض المجالات بعيده عن الخضوع للقانون التجاري كما يوجد في بعض الانظمه
ث- قيام بعض الدول بوضع قانون موحد للمعاملات المدنية والتجاريه ليس الا امرا شكليا

٤- كانت المعاملات التجاريه تخضع قبل وجود القانون التجاري

- أ- القانون العام
ب- القانون المدني
ت- القانون الدولي
ث- قانون المرافعات

٥- احد اهم مصادر القانون التجاري الرسميه

- أ- القضاء
ب- العرف
ت- القانون الطبيعي
ث- قانون العدالة

المصادر الرسمية : ص ٣+٤+٥

- ١- العقد
٢- التشريع التجاري
٣- العادات التجارية
٤ - مبادئ الشريعة الاسلاميه
٥ - العرف التجاري

٦- اذا حدث تعارض بين قاعدتين عرفيتين فانه يجب تغليب

- أ- العرف العام
ب- العرف الدولي
ت- العرف الخاص
ث- العرف العالمي

٧- تخفيض الثمن في حالة تأخر البائع عن تسليم الشيء المبيع او تسليم بضاعة اقل جوده من الصنف المتفق عليه هو مثال

- أ- العرف التجاري ص
ب- العادات التجاريه
ت- للرأي الغالب لدى جمهور الفقهاء
ث- للتشريع التجاري



٨- يعتبر من المصادر الرسمية للقانون التجاري ؟

- أ- القضاء (مصادر تفسيرية) ..
- ب- قواعد العدالة (مصادر تفسيرية) ..
- ت- القانون الطبيعي (مصادر تفسيرية) ..
- ث- العقد (مصدر رسمي)

المصادر الرسمية : ص ٣+٤+٥

- ١- العقد
- ٢- التشريع التجاري
- ٣- العادات التجارية
- ٤- مبادئ الشريعة الإسلامية
- ٥- العرف التجاري

٩- تخفيض الثمن في حالة تأخر البائع عن تسليم الشيء المبيع أو تسليم بضاعة أقل جودة من الصنف المتفق عليه مثال على ؟

- أ- العادات التجارية ..
- ب- العرف التجاري ..
- ت- قواعد القانون الطبيعي ..
- ث- الفقه ..

١٠- إذا حدث تعارض بين قاعدتين عرفيتين فإنه يجب تغليب ؟

- أ- العرف الإقليمي ..
- ب- العرف الدولي ..
- ت- العرف الخاص
- ث- العرف العام ..

١١- ما يمكن استبعاده وعدم تطبيقه في حال جهل الاطراف به هو

- أ- التشريع
- ب- الفقه
- ت- العرف
- ث- العادة الاتفاقية

١٢- الغموض وعدم الوضوح من اهم عيوب

- أ- التشريع
- ب- العرف
- ت- العادات التجارية
- ث- العرف والعادات التجارية معا

نهاية ص ٦ في الملخص

١٣- الاعتماد على نوع (العمل) في تحديد هل العمل تجاري ام لا هو اعمال لمبدأ

- أ- النظرية الذاتية
- ب- النظرية الشخصية
- ت- النظرية الموضوعية
- ث- نظرية المضاربة



المحاضرة الثانية

الحالات المستثناة : ص ١٠

- ١- بيع السفن او جزء منها
- ٢- الأوراق التجارية
- ٣- العقود التي يتطلب القانون شهرها

١٤- في بيع السفن اوجزء منها يجب اثبات الدين

- أ- بأي وسيلة من وسائل الاثبات في البيوع التجارية
- ب- بالكتابة
- ت- بدون شرط الكتابة
- ث- بالوسائل الشفهيه

١٥- مجموعة الاراء والافكار التي يقول بها اساتذة القانون عند قيامهم بشرح القوانين وبيان شروط تطبيقها وما بها من عيوب ونقص

- أ- التشريع
- ب- الفقه
- ت- القضاء
- ث- المصادر التفسيريه

١٥- اعتمد القانون التجاري السعودي في تطبيق أحكامه على النظرية ؟

- أ- المادية فقط ..
- ب- الذاتية فقط ..
- ت- الموضوعية فقط ..
- ث- المادية والذاتية معاً

١٦- يعتبر العمل تجارياً متى احترفه الشخص وفقاً لما جاء في النظرية ؟

- أ- المقاوله
- ب- المضاربة ..
- ت- التداول ..
- ث- تداول الثروات ..

١٧- أن يحل موعد السداد ويتأخر أو يمتنع التاجر عن السداد تعريف ل ؟

- أ- الإعذار (هو ان يضع الدائن مدينه وضع المتأخر عن تنفيذ التزامه) ..
- ب- الإفلاس
- ت- المهلة القضائية (هو إعطاء المدين فرصة للوفاء بديونه) ..
- ث- نظرة الميسرة ..

١٨- النظرية التي تعتمد على كيفية ممارسة العمل بصفة منتظمة وليس الى العمل ذاته هي

- أ- نظرية المضاربة
- ب- نظرية التداول
- ت- نظرية المقاوله
- ث- نظرية الثروات



المحاضرة الثالثة

١٩. سبب اعتبار الأعمال المتعلقة بالاستغلال الزراعي عملا مدنياً ؟

- أ- لعدم وجود عنصر المضاربة ..
- ب- لعدم توافر عنصر المقاوله ..
- ت- لغياب عنصر المشروع المنظم ..
- ث- لعدم وجود شرط الشراء

٢٠- السمسرة تعتبر احد انواع

- أ- الاعمال التجارية المنفردة
- ب- الاعمال التجارية بالمقاوله
- ت- الاعمال التجارية بالتبعيه
- ث- الاعمال التجارية المختلطه

٢١- تعتبر الاعمال المتعلقة بالاستغلال الزراعي كبيع المزارع لمحصوله عملا مدنيا

- أ- لعدم وجود عنصر المضاربه
- ب- لعدم توافر عنصر المقاوله
- ت- لعدم وجود شرط الشراء
- ث- لغياب عنصر المشروع المنظم

٢٢- تعد تجارية جميع العمليات المتعلقة بتحرير

- أ- الاوراق التجاريه
- ب- الشيك
- ت- سند الامر
- ث- الكمبياله

٢٣- القروض التي تقدمها البنوك بغرض تحقيق منفعة اجتماعية او مصلحه عامه والحصول على ارباح او فوائد فإنها تعد

- أ- يعتبر عملا تجاريا اصليا
- ب- يعتبر عملا تجاريا بالتبعيه
- ت- يعتبر عملا مدنيا
- ث- يعتبر عملا مدنيا بالتبعيه

٢٤- يعتبر عمل السمسار

- أ- عملا تجاريا اذا كانت الصفه تجاريه
- ب- عملا مدنيا اذا كانت الصفه مدنيه
- ت- عملا مدنيا بغض النظر عن الصفقه
- ث- عملا تجاريا بجميع حالاته



٢٥- سبب اعتبار الأعمال المتعلقة بالاستغلال الزراعي عملاً مدنياً ؟

- أ- لعدم وجود عنصر المضاربة ..
- ب- لعدم توافر عنصر المقاولة ..
- ت- لغياب عنصر المشروع المنظم ..
- ث- لعدم وجود شرط الشراء ..

المحاضرة الرابعة

٢٦- تعتمد الاعمال التجارية بطريق المقاولة على

- أ- النظرية الموضوعية
- ب- النظرية المادية
- ت- النظرية الشخصية
- ث- نظرية تداول الثروات

٢٧- العقد الذي يتعهد بمقتضاه شخص بتقديم خدمات او اعمال لمصلحة شخص اخر بصورة منتظمة ومستمره لفترة زمنية

مقابل اجر هو

- أ- مقالة نقل
- ب- مقالة مكاتب اعمال
- ت- مقالة توريد
- ث- مقالة محلات

٢٨- تعتبر اعمال الناقل بعقد النقل

- أ- اعمال مدنية اذا كان الغرض مدني
- ب- اعمال مدنية دائماً
- ت- اعمال تجارية اذا كان الغرض تجاري
- ث- اعمال تجارية دائماً

٢٩- لو كانت البضاعة المعروضة في المزاد مملوكة لصاحب المزاد فإن البيع يكون

- أ- عملاً مدنياً بالتبعيه
- ب- عملاً تجارياً بالتبعيه
- ت- عملاً مدنياً
- ث- عملاً تجارياً

٣٠- ما يعتبر من قبيل الأعمال التجارية بطريق المقاولة هو؟

- أ- الشراء من أجل البيع ..
- ب- التوريد
- ت- السمسرة ..
- ث- شراء وبيع المحل التجاري ..



المحاضرة الخامسة

٣١- قيام الطبيب ببيع بعض الادوات الطبية والادوية لمرضاه يعتبر من قبيل

- أ- اعمال مدنيه
- ب- اعمال مدنية بالتبعيه
- ت- اعمال تجارية
- ث- اعمال تجاريه بالتبعيه

٣٢- التعويض عن الفعل النافع هو اعمال وتطبيق

- أ- التزامات التاجر التعاقدية
- ب- التزامات التاجر الغير تعاقدية
- ت- التزامات التاجر المنصوص عليها بالعقد
- ث- لايصنف التزاما فعليا

٣٣- اذا ادعى مزارع (مدني) انه سلم المحصول للتاجر لكن الاخير لم يدفع الثمن فيمكنه رفع دعوى

- أ- متمسكا بوسائل الاثبات في القانون المدني
- ب- مستفيدا من قاعدة حرية الاثبات المتاحة في الوسائل التجارية
- ت- وفقا لما يملكه من وثائق مكتوبة
- ث- اعتمادا على مايملكه من محررات

٣٤- يعتبر بيع الشخص لبضاعة يملكها بمزاد علني عملاً ؟

- أ- تجاريا بطريق المفاولة ..
- ب- تجاريا بطريق تداول الثروات ..
- ت- تجاريا عن طريق نظرية المضاربة ..
- ث- مدنيا



المحاضرة السادسة

٣٥- يعتبر مدير الشركة التجارية

- أ- عملا مدنيا
- ب- عملا تجاريا اصليا
- ت- عملا تجاريا بالتبعيه
- ث- عملا تجاريا مختلط

٣٦- اذا كنا امام شخصين ظاهر ومستتر في عملية تجارية

- أ- فإن القانون يصنف الشخص الظاهر فقط بوصف تاجر
- ب- فإن القانون يصنف الشخص المستتر بوصف تاجر
- ت- فإن القانون يصنف الشخصين بوصف تاجر
- ث- فإن القانون يصنف الشخص الظاهر بوصف تاجر والمستتر بوصف مدني

٣٧- المرض الذي يصيب جزء من عقل الشخص فيصبح لايميز بين التصرفات النافع هاو المضره

- أ- جنون
- ب- عته
- ت- سفه
- ث- غفله

٣٨- رغم اشتراط القانون للاهليه التجارية لصحة التصرفات الا انه يمكن للناصر ممارسة التجاره

- أ- اذا حصل على اذن من المحكمه
- ب- اذا لم يوجد لديه ولي
- ت- اذا كان خاليا من عوارض الاهليه
- ث- لا يحق له قطعيا ممارسة التجارة

٣٩- مرض يصيب العقل ويفقد الشخص على اثره التمييز

- أ- الجنون
- ب- السفه
- ت- العته
- ث- الغفله

٤٠- المرض الذي يصيب جزء من عقل الشخص فيصبح لا يميز بين التصرفات النافعة أو المضرة لمصلحته هو تعريف ؟

- أ- الجنون ..
- ب- السفه ..
- ت- الغفلة ..
- ث- العته



المحاضرة السابعة

١-٤ الزم نظام الدفاتر التجارية بأن يمسك الدفاتر كل تاجر سواء كان شخصا طبيعيا او معنويا بلغ رأس ماله

- أ- ١٠٠ الف ريال
- ب- ٢٠٠ الف ريال
- ت- ١٠٠٠٠ ريال
- ث- كل تاجر بدون تحديد رأس المال

٢-٤ الافلاس الناجم عن سوء الحظ وظروف غير متوقعة

- أ- الافلاس التقصيري
- ب- الافلاس التدليسي
- ت- الافلاس الاحتيالي
- ث- الافلاس الحقيقي

٣-٤ يجب على التاجر الذي يقفل ملفاته او ورثته الاحتفاظ بالدفاتر التجارية الالزامية في حدها الادني وكذلك حفظ ملف الاوراق

والمراسلات مدة

- أ- ٤ سنوات
- ب- ٥ سنوات
- ت- ٦ سنوات
- ث- ١٠ سنوات

٤-٤ أحد أهم التزامات التاجر هو ؟

- أ- إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية وتوعية التجار بفرص الاستثمار المتاحة ..
- ب- الاشتراك في الغرف التجارية
- ت- تقديم الاقتراحات بشأن حماية تجارته من المنافسة الأجنبية ..
- ث- تقديم بيانات عن التجار ..



المحاضرة الثامنة

٤٥- ان يكون للتاجر محل ثابت او وكالة او فرع في المملكة احد شروط

- أ- مسك الدفاتر التجارية
- ب- القيد في السجل التجاري
- ت- التسجيل في الغرفة التجارية
- ث- اكتساب صفة التاجر

المحاضرة التاسعة

٤٦- فض المنازعات التجارية بطريق التحكيم اخذ اختصاصات

- أ- المحاكم التجارية
- ب- ديوان المظالم
- ت- الغرفة التجارية
- ث- المحاكم العامة

المحاضرة العاشرة

٤٧- تقسم الشركات حسب طبيعة عملها الي

- أ- شركات عامه وشركات خاصة
- ب- شركات اموال وشركات اشخاص
- ت- شركات تجارية وشركات مدنية
- ث- شركات اشخاص وشركات مختلطة

٤٨- الشركات التي تقوم على الاعتبار المالي للشركاء دون النظر الي اهمية الشريك او الثقة به هي

- أ- شركات الاموال
- ب- شركات الاشخاص
- ت- الشركات المدنية
- ث- الشركات المختلطة

٤٩- العقد الذي بمقتضاه يلتزم شخصان طبيعيين او اعتباريان او اكثر على المساهمة في نشاط مشترك بتقديم حصه من مال او

عمل بهدف اقتسام الربح هو عقد

- أ- الشركة
- ب- شركات مساهمة
- ت- شركات الاموال
- ث- شركة مختلطة

٥٠- لشركات التي تقوم على أساس الاعتبار المالي للشركاء ؛ دون النظر إلى أهمية الشريك أو الثقة به هي؟

- أ- شركات التضامن ...
- ب- شركات الأشخاص ...
- ت- الشركات المدنية ...
- ث- شركات الأموال ...



المحاضرة الحادية عشر

٥١- في اقتسام الارباح والخسائر كركن من اركان الشركه يمكن ان

- أ- يحرم الشريك من الربح
- ب- يحصن الشريك من الخساره
- ت- يحدد نصيب كل شريك من الربح بحسب حصته من راس مال شركه
- ث- يحصل الشريك على ربح ولكن لايتحمل تبعات الخساره

٥٢- مايجعل من عقد الشركة عقدا غير منتجا لاثاره هو تعرض العقد

- أ- للبطلان المطلق
- ب- للبطلان النسبي
- ت- لعدم النفاذ (شروط نفاذ عقد الشراكه)
- ث- لغياب الشخصيه المعنويه

٥٣- يعد عقد الشركه استثناء على مبدأ حرية الاثبات في المواد التجارية

- أ- حتى يكون صحيحا ومنتجا لاثاره من الناحية القانونيه
- ب- لتعدد الشركاء
- ت- لان تنفيذه يستغرق وقتا طويلا
- ث- لان العقد دائما نافذا في مواجهة الغير

٥٤- من الأركان الموضوعية العامة لعقد الشركة ؟

- أ- تقديم الحصص النقدية (الأركان الموضوعية الخاصة) ..
- ب- شهر الشركة ..
- ت- الأهلية
- ث- اقتسام الأرباح (الأركان الموضوعية الخاصة)

٥٥- يعتبر عقد الشركة باطل بطلان مطلق في حالة ؟

- أ- نقصان أهلية احد الشركاء (بطلان نسبي)
- ب- وجود الإكراه لأحد الشركاء ... (بطلان نسبي)
- ت- انعدام السبب
- ث- حصول التدليس لأحد الشركاء ... (بطلان نسبي)

المحاضرة الثانية عشر

٥٦- الشركات التي تتكون من شريكين او اكثر مسؤولين بالتضامن في جميع اموالهم عن ديون الشركه

- أ- شركات الاموال
- ب- شركات الاشخاص
- ت- شركات تضامن
- ث- شركات الاسهم



٥٧- يعتبر جميع الشركاء في الشركة تجارا في

- أ- شركات الاموال
- ب- شركات التضامن
- ت- شركات الاسهم
- ث- شركات المحاصة

٥٨- عدم وجود ذمه ماليه مستقله للشركه في

- أ- شركات التوصيه بالاسهم
- ب- شركات التضامن
- ت- شركات التوصيه البسيطه
- ث- شركات المحاصة

٥٩- الشركات التي ينقسم راس مالها الي اسهم متساوية القيمه وقابله للتداول وغير قابله للتجزئة ولايسأل الشركاء فيها الا بقدر قيمة اسهمهم ولايجوز ان يقل عدد الشركاء عن خمسة

- أ- شركات المحاصة
- ب- شركات التضامن
- ت- شركات الاسهم
- ث- شركات التوصيه البسيطه

٦٠- من خصائص شركات المساهمه

- أ- لا يوجد حد ادنى لعدد المساهمين
- ب- لا يوجد حد اقصى لعدد المساهمين
- ت- يوجد حد ادنى لعدد المساهمين
- ث- يوجد حد اقصى لعدد المساهمين

٦١- في مرحلة التأسيس يقوم المؤسسون في شركات الاسهم بإبرام الكثير من التصرفات لحساب الشركة فيتعاقدون مع البنوك والمطابع لطباعة نشرات الاكتتاب ويبرمون عقودا اخرى تتطلبها طبيعة نشاط الشركة فإذا لم تؤسس الشركة

- أ- يذهب راي الي اعتبار ان مسؤوليتهم تضامنية عما قاموا به من اعمال
- ب- يذهب راي الي ان نسؤوليتهم في حدود حصتهم
- ت- يذهب راي الي انهم غير مسؤولين كليا عند تعطيل تأسيس الشركة
- ث- يذهب راي الي مسؤولين بحدود حصتهم بشرط ان يكون غدم قيام وتأسيس الشركة بخطأ

المحاضرة الثالثة عشر

٦٢- تكتسب الشركة الشخصية المعنوية وفقا للقانون السعودي

- أ- حال إبرام العقد
- ب- اثناء تأسيس الشركة
- ت- صدور قرار تأسيسها
- ث- جال قيدها بالسجل التجاري



٦٣- انتقال ملكية الاموال التي يقدمها الشركاء الي ذمة الشركه احد اهم النتائج المترتبة على

- أ- وجود من يمثل الشركه قانونيا
- ب- وجود موطن للشركه
- ت- وجود جنسيه للشركه
- ث- تمتع الشركه بذمه ماليه مستقله

المحاضرة الرابعة عشر

٦٤- اتفاق الشركاء على حل الشركه قبل انقضاء مدتها

- أ- يعتبر سببا في انقضاء الشركه
- ب- يعتبر سببا في بطلان مطلق لعقد الشركه
- ت- يعتبر سببا في بطلان نسبي لعقد الشركه
- ث- يعتبر سببا في اندماج الشركه

٦٥- اتفاق الشركاء على حل الشركه قبل انقضاء مدتها ؟

- أ- يعتبر سبباً في اندماج الشركة ...
- ب- يعتبر سبباً في بطلان مطلق لعقد الشركة ...
- ت- يعتبر سبباً في بطلان نسبي لعقد الشركة ...
- ث- يعتبر سبباً في انقضاء الشركة

بفضل من الله تم الانتهاء من عمل التبويب لمقرر القانون
التجاري

للدكتور: فارس العصيمي

بواسطة عميد الدفعة الماسية

TURKI ١٤٠٠

اسئل الله عزوجل ان يكون العمل خالصا لوجهه الكريم

فان اصبحت فمن الله وان اخطئت فمن نفسي والشيطان

